

منشور مالي
رقم ٩١/٤
بتعديل المادة (١٠) من نظام الخزائن الحكومية
الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٦

بعد الاطلاع على القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٨٧ بشأن اختصاصات نائب رئيس الوزراء للشئون المالية
والاقتصادية .

وعلى نظام تدقيق حسابات الدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٥/٣٦ وتعديلاته .
وعلى المنشور المالي رقم ٨٥/٤ في شأن السلف المستديمة والمؤقتة وتعديلاته .
وعلى نظام الخزائن الحكومية الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٦ .
ونظرا لما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة اولى : يستبدل بنص المادة (١٠) من نظام الخزائن الحكومية المشار اليه النص الاتي :
(سجل أمناء الخزائن :

تعد الشئون المالية سجلا عاما تقيده فيه جميع البيانات المتعلقة بأمناء الخزائن
ومساعديهم وفقا للنموذج رقم ٦ خزائن المرفق وذلك دون اخلال بحكم المادة
رقم (٨) من المنشور المالي رقم ٨٥/٤ المشار اليه .
وعلى الوحدات الحكومية موافاة الشئون المالية فورا بالبيانات اللازمة للقيده في
السجل وأية تعديلات قد تطرا عليها) .

مادة ثانية : يلغى كل ما يخالف هذا المنشور أو يتعارض مع أحكامه .

مادة ثالثة : ينشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

قيس بن عبد المنعم الزواوي

نائب رئيس الوزراء

للشئون المالية والاقتصادية

صدر في : ١٠ ربيع الثاني ١٤١٢ هـ

الموافق : ١٩ أكتوبر ١٩٩١ م

نشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية رقم (٤٦٦)
الصادرة في ١١/٢/١٩٩١ م

